

## النظام الداخلي لجامعة باتنة 2

### الفصل السابع: سير الامتحانات

**المادة 47:** يحدد جدول امتحانات المراقبة لكل مادة، مدة الامتحانات، وتواريخ وأماكن إجرائها وكذا تنظيم الحراسة يجب إعلام الطلبة بهذا الجدول عن طريق النشر القانوني، أو أي وسيط إعلامي آخر، وبالنسبة للأساتذة عن طريق مذكرة في بداية السداسي .

**المادة 48:** أثناء امتحانات المراقبة ينبغي على الطلبة احترام كل التوجيهات المقدمة إليهم من قبل الأساتذة المراقبين .

**المادة 49:** لا يسمح لأي طالب المشاركة في الامتحان :

- إذا لم يكن مسجلا في القوائم الرسمية للمؤسسة.
- إذا وصل إلى قاعة الامتحان نصف ساعة بعد توزيع المواضيع.
- لا يسمح لأي طالب بمغادرة قاعة الامتحان إلا بعد مضي نصف ساعة من توزيع مواضيع الامتحان .
- لا يسمح للطلاب بالعودة مرة ثانية إلى قاعة الامتحان بعد تسليمه ورقة الامتحان.
- وفي حالة الاضطرار يسمح له بالخروج بمرافقة أحد الأساتذة المراقبين .

**المادة 50:** من أجل السير الحسن للامتحان، ينبغي على كل طالب أن يتزود بكل الأدوات المسموح بها لتمكينه من إجراء الامتحان في ظروف حسنة، ولا يسمح له استعارة أية أداة دون الموافقة المسبقة للأستاذ المراقب.

**المادة 51:** تجري مراقبة صارمة لهوية الطلبة أثناء الامتحان.

**المادة 52:** تضبط قائمة حضور الطلبة من قبل الأساتذة المراقبين داخل مدرجات وقاعات و الامتحانات. يجب على كل الطلبة الذين شاركوا في الامتحان تسليم اوراق امتحانهم (حتى و لو كانت بيضاء). على إثر انتهاء الامتحان يدون محضر الحراسة ويسلم إلى القسم أو المصلحة التابعة مرفقا بقائمة الطلبة المشاركين في الامتحان.

**ملاحظة هامة:** كل طالب يدون معلومات متعلقة بالامتحان على الطاولة تعرضه للإحالة على المجلس التأديبي.